

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٢٣ لسنة ١٩٦٨

بشأن اعتبار مشروع إنشاء جبانة لمسلمي عزبة أبو سعيد الواقعة بزمام ناحية البلاشون - مركز بليس - محافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الاحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١- يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء جبانة لمسلمي عزبة أبو سعيد - الواقعة بزمام ناحية البلاشون - مركز بليس - محافظة الشرقية .

مادة ٢- يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإنشاء هذه الجبانة والمملوكة للسيد / علي محمد سعيد - البالغ مساحتها قيراطين والموضح بيانها وموقعها وحدودها بالمذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٣- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٣٨٨ (١٤ ديسمبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٢٣ لسنة ١٩٦٨

بشأن اعتبار مشروع إنشاء جبانة لمسلمي عزبة أبو سعيد الواقعة بزمام ناحية البلاشون - مركز بليس - محافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

تقدم أهالي عزبة أبو سعيد بطلب إلى السيد وزير الصحة للموافقة على إنشاء جبانة جديدة للمسلمين بالعزبة المذكورة ، وقد وقع الاختيار على قطعة أرض مساحتها قيراطين بزمام ناحية البلاشون مركز بليس - محافظة الشرقية .

وحدود هذه المساحة هي :

- الحد البحري : باقي القطعة رقم ٣١ بحوضه بطول ١٧,٥ مترا
- الحد الشرقي : باقي القطعة رقم ٣١ بحوضه بطول ٢٠- مترا
- الحد القبلي : طريق خصوصي موصل للعزبة بباقي القطعة رقم ٣١ بحوضه بطول ١٧,٥٠ مترا

- الحد الغربي : باقي القطعة رقم ٣١ بحوضه بطول ٢٠- مترا
وهذه القطعة ملك السيد / علي محمد سعيد - الذي وافق بتنازله عن المساحة المذكورة لإنشاء الجبانة عليها - وقد وافقت صحة البيئة على الموقع .

وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع للمشروع .

وحيث أن القرار الجمهوري رقم ٣٠٠٤ لسنة ١٩٦٢ قد فوض السيد رئيس الوزراء في مباشرة الاختصاصات المخولة للسيد رئيس الجمهورية المنصوص عليها بالقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الاحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

وحيث إن الامر يقتضى الاستعجال فقد تضمن مشروع القرار الاستيلاء على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك - يتشرف وزير الادارة المحلية - بعرض مشروع القرار المرافق على السيد رئيس الجمهورية - برجاء الموافقة عليه وإصداره .

وزير الادارة المحلية

عبد المحسن أبو النور